## بسم الله الرحمن الرحيم الله التحرير سلسلة أجوبة العالم الجليل عطاء بن خليل أبو الرشتة أمير حزب التحرير على أسئلة رواد صفحته على الفيسبوك "فقهي"

## جواب سؤال الذهب عيار "18" له قيمة ويزكى عليه إلى Samir Ibrahim

## السؤال/التعليق:

(على البنر عدد 836 "العبرة في الزكاة هي بالذهب الصافي". طيب ما الذهب عيار 18 ليه قيمه مادية برضو) انتهى.

## الجواب:

إن تعليقك المذكور هو على البنر عدد 836 وهو جزء من جواب سؤال مؤرخ في 02 من صفر 1437هـ إن تعليقك المذكور هو على البنر المشار إليه:

(إن حكم الزكاة في الذهب خاص بالذهب الخالص "24 قيراطاً" وكذلك حكم الزكاة في الفضة خاص بالفضة الخالصة، فإذا خلط الذهب بغيره أو خلطت الفضة بغيرها فيخصم ذلك من الوزن بمقداره بحيث يكون ما يتبقى بعد خصم المادة المخلوطة بالغاً النصاب، فإذا ملك شخص "85 غراماً" من الذهب عيار "18" قيراطاً فإنه لا يكون قد ملك النصاب لأن خالص الذهب فيها أقل من 85 غراماً... فزكاة سبيكة من ذهب 24 تختلف عن زكاة سبيكة بالوزن نفسه من ذهب 18 ويقدر الذهب الصافي عند حساب النصاب فيكون نصاب الذهب 24 هو 85 غم، ولكن نصاب الذهب 18 أكثر من ذلك لأنه مخلوط بمواد غير ذهبية بنسبة الربع، أي أن الذهب عيار 18 فيه ذهب صافي يعادل ثلاثة أرباع الذهب عيار 24، وعليه فالنصاب من ذهب 18 هو مرة وثلث من نصاب الذهب الصافي أي 13.33 غم، وعليه فإن الذي يملك 85 غم من الذهب 18 لا يكون قد ملك النصاب، فإذا مضى عليه الحول يدفع زكاته 2.5% من وزنه، ولكن الذي يملك 85 غم من الذهب 18 لا يملك النصاب إلى أن يصبح ما يملكه 113.33 غم، فإذا مضى عليه الحول يدفع زكاته 2.5% من وزنه، وواضح هنا أن العبرة في الذكاة هي بالذهب الصافي) انتهى.

لقد استغربت من تعليقك لأنه يفهم منه أننا في الجواب أهدرنا قيمة الذهب عيار "18" فلم نجعل له قيمة مع أنه واضح في الجواب أن الذهب عيار "18" له قيمة ويزكى، ولكن قيمته أقل من قيمة الذهب عيار "24" إذا كان الوزن واحداً، ولذلك بينا في تحديد نصاب زكاة الذهب عيار "18" أنه (مرة وثلث من نصاب الذهب الصافي أي 113.33 غم، وعليه فإن الذي يملك في تحديد نصاب زكاة 2.5% من وزنه، ولكن الذي يملك 38 غم من الذهب الصافي 24 يكون قد ملك النصاب، فإذا مضى عليه الحول يدفع زكاته 2.5% من وزنه، ولكن الذي يملك 68 غم من الذهب 18 لا يملك النصاب إلى أن يصبح ما يملكه 113.33 غم، فإذا مضى عليه الحول يدفع زكاته 2.5% من وزنه)، فقيمة الذهب عيار "18" ليست مهدرة في الجواب بل قيمته ثابتة وهو يزكى إذا بلغ النصاب تماماً كما يزكى الذهب عيار "24" إذا بلغ النصاب، وكل ما في الأمر أن مقدار نصاب كل واحد منهما مختلف عن مقدار نصاب الأخر لأن الذهب عيار "18" مخلوط بغيره من المعادن بنسبة الربع.

ولا أدري ما سبب تعليقك إلا إن كنت قرأته على عجلة من أمرك! فأعد قراءته بتدبر يرحمك الله... وأسأل الله للجميع المهداية إلى أرشد الأمر.

أخوكم عطاء بن خليل أبو الرشتة

01 ذو القعدة 1440هـ

المو افق 2019/07/04م

رابط الجواب من صفحة الأمير (حفظه الله) على الفيسبوك:

https://web.facebook.com/AmeerhtAtabinKhalil/photos/a.122855544578192/1091105574419846/ftype=3&theater

موقع الخلافة www.khilafah.net موقع إعلاميات حزب التحرير www.htmedia.info

موقع جريدة الراية www.alraiah.net

موقع المكتب الإعلامي المركزي www.hizb-ut-tahrir.info موقع حزب التحرير www.hizb-ut-tahrir.org